رابط المادة على منصة باحث

أحكام الصلاة وأهميتها - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

3766 - حكم من شك في عدد السجود - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

ان تقول مم. صليت صلاة العصر وعند سجودي لا ادري هل سجدت سجدة ام سجدتين؟ واكملت بسجود السهو دون ان اسجد سجدة اخرى رغم شكي فهل صلاتي صحيحة ام باطلة - 00:00:00

الواجب على من شكها سجدة الثانية ان يسجد الثانية هذا الواجب الثانية ثم يسجد السهو بعد بعد ذلك اما هذه اللي شكت في السجدة الثانية ولم تسجد عليها ان تعيد الصلاة - 00:00:16

عليها ان تعيد الصلاة لانها تركت ركنا متيقنا مع الشك فلابد من السجدتين فالواجب عليها اذا شكت ان تأتي بالسجدة الثانية وتجد السهو بعد قبل ان تسلم تأتي بالسجدة هل تتيقن انها تسجد في ركعتين؟ ثم مع ذلك تسجد السهو من اجل الشك - 00:00:29

هذا هو الواجب عليها ولا يجوز لها التساهل بهذا اما الا اذا كانت عندها وساوس فالاصل السلامة لكن عندها وساوس لا شيء عليها اما اذا كان لا سهو عارض - 00:00:51

الواجب عليها الثانية ثم تسوية الشهوة. اما من بولي بالوساوس الكثيرة فليطرحها. ويبني على ظنه ولا يظره احسن الله اليكم - 00:01:05